

## المحاضرة العاشرة: الركن المعنوي للجريمة

لقيام جريمة ما وجب توافر أركانها المتمثلة في الركن الشرعي والمادي بالاضافة الى الركن المعنوي والذي يعرف على أنه صدور السلوك الاجرامي المحدث للنتيجة عن ارادة الجاني ، والركن المعنوي قد يتجسد في صورة قصد جنائي وقد يكون وليد خطأ .

أولا القصد الجنائي :

يعرف القصد الجنائي على أنه : " العلم بعناصر الجريمة مع انصراف ارادة الجاني الى ارتكابها " وهذا ماذهب اليه أصحاب المدرسة التقليدية.

عناصر القصد الجنائي:

للقصد الجنائي عنصرين يسقط ان تخلف أحدهما : العلم والارادة

ا\_ عنصر العلم :

يشترط لقيام القصد الجنائي علم الجاني بالعناصر القانونية التي تكون الجريمة أي بجميع أركانها فاذا انتفى العلم بأحد هذه العناصر انتفى القصد الجنائي.

ب\_ عنصر الارادة:

يتمثل عنصر الارادة في اتجاه نية ورغبة الجاني الى ارتكاب السلوك المجرم وبالتالي احداث النتيجة .

صور القصد الجنائي :

للقصد الجنائي عدة صور:

\_القصد العام والقصد الخاص

-القصد المباشر والقصد الاحتمالي

\_القصد المحدد والقصد غير المحدد

### ثانيا : الخطأ غير العمدى:( الخطأ الجزائى )

لم يعرف المشرع الجزائى الخطأ غير العمدى بل اكتفى فقط الى الاشارة الى الجرائم غير العمدية التي وردت في نصوص قانون العقوبات ، كالقتل الخطأ ( المادة 288 قانون عقوبات ) ، الحريق غير العمدى ( المادة 450 قانون عقوبات ) وقد ذهب بعض الفقه الى تعريفه على أنه : " كل فعل أو ترك ارادى تترتب عليه نتائج لم يردها الفاعل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ولكن كان في وسعه تجنبها ".(انظر علي عبد القادر قهوجي ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ص 425،53)

### عناصر الخطأ غير العمدى :

\_ الاخلال بالتزام عام بالحذر والحيطه

\_ارادة السلوك دون النتيجة

\_العلاقة النفسية بين الارادة والنتيجة الاجرامية

### صور الخطأ غير العمدى :

يتخذ الخطأ الجزائى المشكل للركن المعنوي في الجرائم غير العمدية عديد الصور يمكن حصرها في أربعة صور : الرعونه، عدم الاحتياط ، الاهمال وعدم الانتباه ، عدم مراعاة الأنظمة والقوانين .

